

| | إذا غسلت المرأة نجاسة طفلها فهل يلزمها إعادة الوضوء ؟

الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يسأل يقول ماذا عن من يغسل الطفل نجاسته؟ هل تنقض الوضوء ولا تصح الصلاة؟ نقول اذا غسل نجاسة الطفل وتلوث يديه بالنجاس فان الذي عليه فقط هو ان يغسل يديه من هذه النجاسة واما الوضوء لا يبطل والصلاه كذلك لا تبطل فيجب على المرأة اذا ازالت النجاس من ولدها ان تغسل

[00:00:01](#) -

لا يديها فقط - [00:00:21](#)